



قرار رقم 30 بتاريخ: 16 مارس 2026

بشان إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة فركلة العليا

ان رئيس جماعة فركلة العليا،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- بناء على المرسوم رقم 2.75.864 الصادر في 17 محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات،
- وبناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 21.2522 بتاريخ 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفية التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات،
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بما
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 10 شوال 1445 الموافق ل 19 ابريل 2024 بتقويض السلطة.
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي لفركلة العليا رقم : 59 / 2018 بتاريخ 01 نونبر 2018 الذي يحدد بموجبه تنظيم واختصاص إدارة جماعة فركلة العليا.
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي لفركلة العليا رقم : 29 بتاريخ 22 يناير 2026 بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة فركلة العليا،
- وحيث لم تتوصل الجماعة باي ملف للترشيح، بناء على المحضر المؤرخ في 13 مارس 2026 المتعلق بمحصر لائحة الترشيحات لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة فركلة العليا،

يقرر ما يلي

المادة الأولى : يعلن رئيس المجلس الجماعي لجماعة فركلة العليا عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالجماعة كالاتي :

- ✓ رئيس قسم الشؤون التقنية والاقتصادية والقانونية والاجتماعية والممتلكات
 - ✓ رئيس قسم الشؤون المالية والادارية
 - ✓ رئيس مصلحة كتابة المجلس والممتلكات الجماعية والمنازعات القضائية
 - ✓ رئيس مصلحة التعمير، البيئة والنظافة والانارة العمومية والمعدات
 - ✓ رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والرياضية والشرطة الإدارية والعلاقة مع المجتمع المدني
 - ✓ رئيس مصلحة الحالة المدنية والشؤون الإدارية
 - ✓ رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات والآليات والأشغال الجماعية
- المادة الثانية :

طبقا لمقتضيات المادة 10 من المرسوم رقم 2.21.580 بتاريخ 31 غشت 2021، يعاد فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح المذكورة أعلاه، في وجه المترشحين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المنتسبين لميزانية جماعة فركلة العليا والمتوفرين على أقدمية لا تقل عن 8 سنوات بالنسبة لرئيس قسم واربع سنوات بالنسبة لرئيس مصلحة.

المادة الثالثة : تحدد البطاقات الملحقة بهذا القرار مهام المناصب المعلن عن شغورها وعن الكفاءات المطلوبة لتقلدها.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح موجه لرئيس المجلس الجماعي لفركلة العليا.
- سيرة ذاتية معبأة من طرف المرشح (ة) تحمل صورة حديثة العهد للمرشح (ة) و تتضمن مؤهلات المرشح (ة) و نبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المرشح (ة) لتدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- نسخ من الشهادات و الدبلومات المحصل عليها من طرف المرشح (ة) مصادق على مطابقتها للأصول.
- نسخة من قرار التوظيف .
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- موافقة الادارة التي ينتمي اليها المترشح، مع ابداء راي رئيسه المباشر في كفاءته

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر بمكتب الموارد البشرية بعد تسجيلها بمكتب الضبط بالجماعة ابتداء من تاريخ: 27 أبريل 2026 إلى غاية يوم : 13 ماي 2026 على الساعة الرابعة و النصف مساء و هو آخر أجل لقبول ملفات الترشيح.

المادة السادسة : تتولى لجنة تحدث بموجب قرار لرئيس الجماعة مؤشر عليه من طرف السيد والي جهة درعة تافيلالت عامل إقليم الرشيدية، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و تعلن بعد دراستها عن اسماء المقبولين وتاريخ

ومكان توليها اجراء المقابلات الانتقائية التي ستنصب على مجالات تتعلق بمدى المام المترشح بالمنظومة القانونية والتدبيرية بشؤون الجماعة وتقنيات واليات التدبير الحديثة للمرفق العام .

المادة السابعة : ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد والي جهة درعة تافيلالت عامل إقليم الرشيدية في ببوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وكذا بالبوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.ma ويعلق بمقر الجماعة.

فركلة العليا في : 16 مارس 2026

رئيس المجلس الجماعي

الرئيس
السعيد بامو
Le Président
Saïde BAMOU



08 أبريل 2026

الرشيدية في :

تأشيرة السيد والي جهة درعة تافيلالت

عامل إقليم الرشيدية



عن الوالي وبأمر منه
الكاتب العام
إمضاء : الحبيب العلمي